

إن رئيس المجلس الجماعي لتيمولاي :

- بناء على الظهير الشريف رقم 1-58-008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) في شأن النظام الأساسي العام للتوظيف العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1-15-85 الصادر في 20 رمضان 1436 الموافق 07 يوليو 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113-14 المتعلق بالجماعات.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1-58-060 صادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بجزر الغش في الامتحانات و المباريات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2-77-738 بتاريخ 27 شتنبر 1977 المتعلق بالنظام الأساسي الخاص بالموظفين الجماعيين.
- بناء على المرسوم الملكي رقم 67-401 الصادر في 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارة العمومية كما تم تغييره وتتميمه.
- بناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط و كفاءات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2.12.90 صادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية.
- بناء على المرسوم رقم 2-05-72 الصادر في 29 شوال 1426 (02 ديسمبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات.
- بناء على المرسوم رقم 2-17-451 الصادر في 04 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.
- و بناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الآخر 1384 (19 أغسطس 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين :
- بناء على المرسوم رقم 2-01-94 صادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية
- بناء على المرسوم رقم 2-01-96 صادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقداماء المحاربين
- بناء على المرسوم رقم 2.02.349 صادر في 27 من جمادى الأولى 1423 (7 أغسطس 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية
- وبناء على قرار السيد الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها :
- بناء على المرسوم رقم 2.92.231 صادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 24.1168 الصادر في 27 من شوال 1445 (6 ماي 2024) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية .

- ◀ - وبناء على المنشور رقم 14- 2012 بتاريخ 19 يونيو 2012 حول تدير مباريات التوظيف في المناصب العمومية.
- ◀ وبناء على دوريات وزير الداخلية عدد : 6931- D بتاريخ 09 غشت 2019 و 7862- D بتاريخ 03 غشت 2019 و 6167- D بتاريخ 03 دجنبر 2020. حول التوظيف بالجماعة .

يقرر مايلي

المادة الأولى :

28 شتبر 2024

تنظيم جماعة تيمولاي يوم : على الساعة التاسعة صباحا بمقر الثانوية الإعدادية تيمولاي مباراة التوظيف في درجة تقني من الدرجة الرابعة لشغل المناصب الشاغرة بقانون اطر جماعة تيمولاي . حسب التخصصات المبينة في الجدول التالي.

المادة الثانية :

ويحدد عدد المناصب المتباري بشأنها في (02) منصبين ويخصص 25 % منها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم و 7 % منها لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا لإحكام المادة 8 من المرسوم رقم 218.97.2 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل 19 شتبر 1997.

المادة الثالثة :

يشترك في المباراة المترشحين من الجنسية المغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة في فاتح يناير من السنة الجارية ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة ، و الحاصلون على الدبلوم أو الشهادة المطلوبة لولوج الدرجات المتباري بشأنها كما هو مبين في الجدول أسفله ، أو على إحدى الشهادات المعادلة لها طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل ، ولا يعتد بشهادة النجاح، ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب .

الدرجة	الشهادة المطلوبة	التخصصات المطلوبة	عدد المناصب
تقني من الدرجة الرابعة	دبلوم تقني: مسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ 9 يناير 1987. بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 90.12.2 بتاريخ 30 ابريل 2012.	الهندسة المدنية	1
		المعلومات	1

المادة الرابعة :

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- ❖ طلب الترشيح لاجتياز المباراة موجه الى السيد رئيس جماعة تيمولاي :
- ❖ ظرفان متبران يحملان اسم وعنوان المترشح.
- ❖ نسخة مطابقة للأصل من دبلوم تقني حسب الدرجة الممتحن بشأنها مصادق عليه ونسخة من قرار المعادلة عند الاقتضاء
- ❖ نسخة من بطاقة التعريف الوطنية مصادق عليها.
- ❖ السيرة الذاتية CV يحمل صورة المترشح و رقم هاتفه الشخصي وبريده الالكتروني.
- ❖ ترخيص كتابي لاجتياز المباراة تسلم من طرف الإدارة المشغلة بالنسبة للمترشحين الموظفين.
- ❖ نسخة مطابقة للأصل من الشهادة التي تثبت التسجيل في لوائح الأشخاص في وضعية إعاقة (بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقة) أو شهادة تثبت صفة مقاوم أو مكفول امة أو عسكري قديم أو محارب قديم .

المادة الخامسة :

تشمل مباراة التوظيف على اختبارين: كتابي وشفوي تحدد مدتهما ومعاملتهما حسب الجدول أسفله:

نوع الاختبار	الموضوع	المدة	المعامل
الاختبار الكتابي	الاختبار الكتابي: موضوع عام أو أسئلة ذات اختيارات متعددة (QCM) تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها أو باختصاصات الجماعات الترابية	ثلاث (03) ساعات	4
الاختبار الشفوي	تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح(ة) مواضيع وقضايا مختلفة أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب أو هما معا. بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتباري بشأنها.	ما بين 15 و 45 دقيقة	3

تمنح عن كل اختبار نقطة عددية تتراوح ما بين 0 و 20 ، وتعتبر اقصائية كل نقطة تقل عن 05 على 20. ويتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي المترشحون الحاصلون على معدل لا يقل عن 12 على 20 على الأقل في الاختبار الكتابي دون الحصول على نقطة اقصائية .
تحصر لجنة المباراة لائحة المترشحين الناجحين ، في حدود المناصب المتباري بشأنها ، مرتبين حسب الاستحقاق من بين المترشحين الحاصلين على معدل عام لا يقل على 10 من 20 دون الحصول على نقطة اقصائية ، وكذا لائحة الانتظار طبقا لمقتضيات المادة 12 من المرسوم رقم 02.11.621 المذكور أعلاه

المادة السادسة :

تودع ملفات الترشيح داخل ظرف من الحجم الكبير يحمل الاسم الكامل للمترشح والمنصب موضوع الترشيح مباشرة بمكتب الضبط بجماعة تيمولاي مقابل وصل باستلام ، أو يرسل عبر البريد المضمون في اسم رئيس جماعة تيمولاي قيادة افران الأطلس الصغير دائرة بوزكارن إقليم كلميم وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية إلى غاية يوم **28 نشت 2024**.. وهو آخر أجل لقبول وإيداع الترشيحات .
وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الأجل.

المادة السابعة :

ينشر قرار الإعلان عن إجراء المباراة في صحيفتين وطنيتين ويرسل تحت إشراف السيد عامل الإقليم من أجل النشر على بوابة التشغيل العمومي : www.emploipublic.ma وعلى البوابة الالكترونية للمديرية العامة للجماعات الترابية www.collectivites-territoriales.gov.ma وعلى البوابتين الالكترونيتين للجماعة الترابية المعنية والعمالة أو الإقليم المعني ، عند توفرهما وبمقر جماعة تيمولاي وتعميمه بكل الوسائل الأخرى المتاحة .

تيمولاي ، في : **10 نشت 2024**
رئيس المجلس الجماعي لتيمولاي

Signé:
OUADINE EL Houssine
Président
Commune Territoriale Témoulai

